

قانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٩٠

بربط موازنة هيئة القطاع العام للثروة الداجنة والحيوانية

للسنة المالية ١٩٩١/٩٠

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الاولى)

قدرت استخدامات وإيرادات هيئة القطاع العام للثروة الداجنة والحيوانية للسنة المالية ١٩٩١/٩٠ بمبلغ ١٠٤٩٧٠٠٠ جنيهه (فقط عشرة ملايين وأربعمائة وسبعة وتسعون ألفاً من الجنيهات) وذلك وفقاً لما يلي :

أولاً - الاستخدامات الجارية :

قدرت الاستخدامات الجارية للسنة المالية ١٩٩١/٩٠ بمبلغ ١٠٣٧٢٠٠٠ جنيهه (فقط عشرة ملايين وثلاثمائة واثنان وسبعون ألفاً من الجنيهات) موزعة على البابين التاليين :

الباب الأول - الأجور بمبلغ ٥٠٠٠٠٠٠ جنيهه .

الباب الثاني - النفقات الجارية والتحويلات الجارية ٩٨٧٢٠٠٠ جنيهه منه مبلغ ٧٦٦٣٠٠٠ جنيهه فائض الحكومة .

ثانياً - الاستخدامات الرأسمالية :

قدرت الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ١٩٩١/٩٠ بمبلغ ١٢٥٠٠٠٠ جنيهه (فقط وقدره مائة وخمسة وعشرون ألف جنيهه) موزعة على البابين التاليين :

الباب الثالث : الاستخدامات الاستثمارية - جنيهه

الباب الرابع : التحويلات الرأسمالية ١٢٥٠٠٠٠ جنيهه .

ثالثاً - الإيرادات الجارية :

قدرت الإيرادات الجارية للسنة المالية ١٩٩١/٩٠ بمبلغ ١٠٣٧٢٠٠٠ جنيهه (فقط عشرة ملايين وثلاثمائة واثنان وسبعون ألفاً من الجنيهات) بالباب الثاني إيرادات جارية وتحويلات جارية .

رابعاً - الإيرادات الرأسمالية :

قدرت الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ١٩٩١/٩٠ بمبلغ ١٢٥٠٠٠٠ جنيه (فقط
مائة وخمسة وعشرون ألف جنيه) موزعة كما يلي :

الباب الثالث : إيرادات رأسمالية متنوعة ١٢٥٠٠٠ جنيه .

الباب الرابع : القروض والتسهيلات الائتمانية - جنيه .

(المادة الثانية)

يجوز بموافقة وزارة المالية زيادة الاستخدامات الجارية والتحويلات الرأسمالية
مقابل زيادة حقيقية مماثلة في الإيرادات ، ويتم تعديل الموازنات تبعاً لذلك دون التأثير
على فائض الحكومة أو ترتيب أية أعباء على الموازنة العامة للدولة .

(المادة الثالثة)

لا يجوز استخدام الوفورات في اعتمادى رسم الدمغة النسبي وفوائد بنك الاستثمار القومي
في غير الأغراض المخصصة لها .

(المادة الرابعة)

الأنشطة التي تباشرها الهيئة بموجب قرار إنشائها وكانت تحصل تكاليفها
من الشركات يجوز بموافقة مجلس الإدارة بالهيئة واعتماد الوزير المختص الاستمرار في تحصيل
تكاليف تلك الخدمات مقابل زيادة استخداماتها الجارية بذات القدر وذلك بعد موافقة
وزارة المالية .

(المادة الخامسة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من أول يوليو سنة ١٩٩٠ .

يبهم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ٧ ذى القعدة سنة ١٤١٠ هـ (٣١ مايو سنة ١٩٩٠) .

حسنى مبارك

(القيمة بالطنية)

الموازنة الجارية والرأسمالية لطبعة القطار العام للأزقة اللداجنة و الحيوانية
للسنة المالية ١٩٩١/٩٠

ربط	مشروع	الإيرادات	ربط	مشروع	الاستخدامات
١٩٩٠/٨٩	١٩٩١/٩٠	جنيه	جنيه	جنيه	جنيه
١١٩٩٣٠٠٠	١٠٣٧٢٠٠٠	١١٩٩٣٠٠٠	١١٥١٨٠٠٠	٩٨٧٢٠٠٠	١١٩٩٣٠٠٠
١٢٥٠٠٠٠	١٢٥٠٠٠٠	١٢٥٠٠٠٠	١٢٥٠٠٠٠	١٢٥٠٠٠٠	١٢٥٠٠٠٠
١٢١١٨٠٠٠	١٠٤٩٧٠٠٠	١٢١١٨٠٠٠	١٢١١٨٠٠٠	١٠٤٩٧٠٠٠	١٢١١٨٠٠٠
الإيرادات الجارية :					
بواب ٢ - الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية					
جملة أ - الإيرادات الجارية					
ب - الإيرادات الرأسمالية :					
بواب ٣ إيرادات وأسمالية متنوعة					
بواب ٤ قروض وتسهيلات ائتمانية					
جملة ب - الإيرادات الرأسمالية					
إجمالي الإيرادات					
الاستخدامات جارية :					
بواب ١ - الأجور					
بواب ٢ - النفقات الجارية والتحويلات الجارية					
جملة أ - الاستخدامات الجارية					
ب - استخدامات وأسمالية :					
بواب ٣ استخدامات استثمارية					
بواب ٤ - التحويلات الرأسمالية					
جملة ب - الاستخدامات الرأسمالية					
إجمالي الاستخدامات					